

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٢ لسنة ١٩٩٧

بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة كندا

الخاصة بمشروع المساعدة الكندية للتنمية

لدعم صندوق مبادرات البيئة المصرى

الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/١٠/٢٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قـرـر :

(مادة وحيدة)

ووفى على مذكرة التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة كندا الخاصة بمشروع المساعدة الكندية للتنمية لدعم صندوق مبادرات البيئة المصرى ، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/١٠/٢٤ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ صفر سنة ١٤١٨ هـ

(الموافق ١١ يونية سنة ١٩٩٧ م)

حسنى مبارك

مذكرة تفاهم

بين

حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة كندا

بشأن

صندوق مبادرات البيئة المصري

مشروع رقم ٠٢ - ٦٠ - ٢٤٤/١٨٧٢٤

رغبة من حكومة جمهورية مصر العربية (المسماة فيما بعد «مصر») وحكومة كندا (المسماة فيما بعد «كندا») في التفاهم بشأن مشروع المساعدة الكندية للتنمية لدعم صندوق مبادرات البيئة .

فقد اتفقتا على مايلي :

مادة (١)

طبيعة مذكرة التفاهم

تشكل مذكرة التفاهم هذه ترتيبا فرعيا يتم وفقا للاتفاق العام للتعاون من أجل التنمية الموقع بين مصر وكندا في ٣١ يناير ١٩٨٣ والذي يحدد مسؤوليات الحكومتين فيما يتعلق بالمشروع .

مادة (٢)

السلطات المسئولة

بند (٢ - ١) :

تعين كندا الوكالة الكندية للتنمية الدولية (المسماة فيما بعد «CIDA») كجهة مسؤولة عن تنفيذ التزاماتها بموجب مذكرة التفاهم هذه .

بند (٢ - ٢) :

تعين مصر وزارة الاقتصاد والتعاون الدولى (المسماة فيما بعد بـ «MEIC») كجهة مسؤولة عن تنفيذ التزاماتها بموجب مذكرة التفاهم هذه .

وتعين الوزارة جهاز شئون البيئة المصرى (المسمى فيما بعد «EEAA») كجهة مسؤولة عن تنفيذ المشروع

مادة (٣)

المشروع

تساهم مصر وكندا فى مشروع لتشجيع إدارة وصيانة مصادر مصر الطبيعية بواسطة القطاع الخاص والتطوعى خاصة فيما يتعلق بالتربة والمياه (المسمى فيما بعد «المشروع»). ويهدف المشروع إلى تقوية المؤسسات المصرية المستهدفة لتحقيق تحسن بيئى مستمر ، ويتم اختيار المؤسسات المستهدفة من القطاع الخاص المصرى (غالبا المشروعات الصغيرة والمتوسطة) ومن مستشارى البيئة ، ومن القطاع التطوعى المصرى (مثال مجموعات المجتمع البيئى ، المؤسسات البيئية الأخرى غير الحكومية) ولدرجة محدودة القطاع الإنتاجى العام المشترك مباشرة فى التحسينات والحماية البيئية .

مادة (٤)

خطة الإدارة

تعمل كل من مصر وكندا على تطوير خطة الإدارة والتي تشكل مستند عمل بين «مصر» و «CIDA» من أجل تنفيذ المشروع ، وتستكمل خطة الإدارة وتوقع فى وقت لاحق وتتضمن الآتى :

(أ) وصفا تفصيليا للمشروع .

(ب) الخطوط العامة للوسائل والأساليب التي تستخدم لتنفيذ المشروع .

(ج) جدول لتنفيذ أنشطة المشروع متضمنا خريطة تنفيذ مراحل المشروع .

(د) تقرير احتياجات المشروع .

(هـ) طبيعة وتوقيت والمسئوليات الخاصة بتقييم المشروع والطرق التى سيتم بها هذا التقييم .

(و) الموارد المطلوبة للمشروع .

تعتبر خطة الإدارة جزءا لا يتجزأ من مذكرة التفاهم ويمكن تعديل هذه الخطة من وقت لآخر باتفاق الطرفين .

بند (٤ - ٢) :

توافق مصر وكندا على أن يصمم المشروع لضمان مشاركة متساوية للمرأة كمستفيدة من تنفيذه .

مادة (٥)

مساهمة كندا

بند (٥ - ١) :

تتضمن مساهمة كندا الإمداد وإدارة المبالغ الكندية لتمويل تنفيذ المبادرات البيئية بما يتفق مع أولويات مساعدات كندا الرسمية للتنمية ، ولن تتعدى القيمة الكلية للمساهمة الكندية ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار كندى (عشرون مليون دولار كندى) .

تمثل كندا فى هذا المشروع الوكالة الكندية للتنمية الدولية « CIDA » وتكون مسئولة عن :

١ - التعاقد مع (وكالة كندية) المنفذة لإدارة المساهمة الكندية ولمساعدة الوكالة المصرية المنفذة فى تنفيذ المشروع و

٢ - المشاركة فى اجتماعات لجنة التسيير للمشروع والاجتماعات الأخرى وفقاً للحاجة و

٣ - التعاقد على المراقبة ، المراجعات العملية وخدمات التقييم و

٤ - الإمداد بالمعدات والمواد ، المساعدات الفنية وفقاً للحاجة .

بند (٥ - ٢) :

لن تستخدم مصر مبالغ مساهمة كندا فى دفع أية ضرائب أو رسوم جمركية أو أية أعباء تفرضها مصر بصورة مباشرة أو غير مباشرة على أى بضائع و مواد أو معدات أو مركبات أو الخدمات التى تشتري ويتطلبها المشروع وتتعلق بتنفيذ المشروع .

بند (٥ - ٣) :

عند انتهاء المشروع تؤول المعدات وحقوق الملكية الفكرية الناجمة عن المشروع إلى الحكومة المصرية ممثلة فى الجهة المنفذة لأنشطة المشروع ويمكن لكندا طلب أى من هذه المعدات أو حقوق الملكية الفكرية طبقاً للتشاور مع وزارة الاقتصاد والتعاون الدولى لنقلها إلى نشاط آخر تتكفل به «السيدا» (CIDA) .

مادة (٦)

مساهمة مصر

تتضمن مساهمة مصر عشرين مليون جنيه مصرى لتغطية الإمداد بمرتبات العاملين بالمشروع ، تزويد المشروع بالأشخاص المؤهلين ، توفير المكان ، والمساعدات العينية والاحتياجات الأخرى للمشروع والمذكورة على وجه الخصوص فى خطة الإدارة .

سيكون جهاز شئون البيئة مسئولاً عن :

تزويد المشروع بالأشخاص ذوى المؤهلات المتخصصة وبالأعداد المناسبة لإدارة المشروع .

تعيين مدير متفرغ للمشروع .

ضمان الإمداد بالإدارة الكلية والإدارة المالية للمساهمة المصرية .
ضمان تنسيق جهود ومدخلات الوزارات والمؤسسات المصرية فى هذا البرنامج .
التأكيد على اجتماع لجنة تسيير المشروع واللجان الأخرى وفقا للحاجة .
التأكيد على دفع أية رسوم جمركية أو ضرائب قد تفرض على المعدات والمواد الممولة من CIDA .

ضمان توفير مكان لكل من العاملين المصريين والكنديين بالمشروع .

مادة (٧)

البيئة

حيث إن مذكرة التفاهم هذه تمول مشروعاً من كندا وله مضمون بيئى توافق مصر على أن يجرى التقييم البيئى لهذا المشروع بما يتفق مع قانون التقييم البيئى الكندى ولوائحه ، وتزود الوكالة الكندية للتنمية الدولية بكل المستندات المتعلقة بالتقييم البيئى فوراً وذلك حتى تضعها CIDA فى التسجيل العام أو لتقرر سير الإجراءات المطلوبة بواسطة قانون التقييم البيئى الكندى ، على أن تحيط مصر CIDA علماً بأى مستند أو أجزاء من المستند ترى مصر عدم النشر عنه .

مادة (٨)

معلومات

تضمن مصر وكندا تنفيذ مذكرة التفاهم هده بالعناية والكفاءة المطلوبة وتزود كل منهما الأخرى بكل المعلومات المطلوبة والمتعلقة بالمشروع بشكل مناسب .

مادة (٩)

المراسلات

بند (٩ - ١) :

كل المراسلات والمستندات التى ترسل من كندا ومصر فيما يتعلق بمذكرة التفاهم هذه تكون كتابة وتعتبر أنها قد سلمت على نحو صحيح للطرف المرسل إليه فى الوقت الذى تسلم فيه باليد أو البريد أو الفاكس أو وسائل الاتصال عن بعد X ٤٠٠ على النحو التالى :

بالنسبة لمصر:

وزير الاقتصاد والتعاون الدولي

أو رئيس القطاع للتعاون مع كندا وأمريكا اللاتينية

وزارة الاقتصاد والتعاون الدولي

العنوان التلغرافي : ١٢ شارع واكد - مبنى البرج الفضى

فاكس : ٥٩١٣١٧٩

بالنسبة لكندا:

السفارة الكندية - القاهرة - مصر

مبنى البنك العربى الأفريقى - ٥ ميدان السرايا الكبرى - جاردن سيتى - القاهرة

تليفون : ٣٥٤٣١١٠ (٢) ٢٠

فاكس : ٣٥٤٨٠٣٥٦ (٢) ٢٠

بند (٩ - ٢):

يمكن لكل من الطرفين بإخطار كتابى للطرف الآخر تغيير العنوان الذى ترسل إليه

الإخطارات والمراسلات

بند (٩ - ٣):

ترسل كافة المكاتبات والمستندات إلى كندا بأى من اللغتين الإنجليزية أو الفرنسية

وتلك المرسله إلى مصر تكون باللغة الإنجليزية .

مادة (١٠)**تسوية الخلافات**

يتم تسوية الخلافات التى قد تنشأ عن تطبيق نصوص مذكرة التفاهم هذه عن طريق

التفاوض بين حكومتى مصر وكندا أو أى وسيلة أخرى تتفقان عليها .

مادة (١١)

مشمول التفاهم

تشكل مذكرة التفاهم هذه مع خطة الإدارة كل لايتجزأ ويمثلان مشمول التفاهم التام بين الطرفين فيما يتعلق بهذا المشروع .

مادة (١٢)

التشاور

تعمل كل من مصر وكندا على التشاور فى أى مشكلة قد تنشأ من وقت لآخر فيما يتعلق بمذكرة التفاهم هذه .

مادة (١٣)

نصوص عامة

تدخل مذكرة التفاهم هذه حيز النفاذ مؤقتا من تاريخ التوقيع ونهايا من تاريخ إتمام الحكومة المصرية للإجراءات القانونية وبناء على إخطار رسمى لكندا وسوف تنتهى صلاحيتها بعد سبع سنوات ، ويجوز تعديل مذكرة التفاهم هذه من وقت لآخر طبقا للضرورة المطلوبة باتفاق مشترك أو بخطابات متبادلة .

وإشهادا على ذلك فإن الموقعين أدناه قد وقعا مذكرة التفاهم هذه من أصلين باللغتين العربية والإنجليزية ولهما نفس الحجية فى يوم الخميس الموافق ٢٤ / ١٠ / ١٩٩٦ - وفى حالة الاختلاف يعتد بالنص الإنجليزى .

نيابة عن

حكومة كندا

سفير كندا

مايكل بيل

نيابة عن

حكومة جمهورية مصر العربية

وزير الاقتصاد والتعاون الدولى

د. نوال عبد المنعم التطاوى

قرار وزير الخارجية

رقم ١٠٥ لسنة ١٩٩٧

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد/ رئيس الجمهورية رقم ١٨٢ الصادر بتاريخ ١١/٦/١٩٩٧ بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة كندا الخاصة بمشروع المساعدة الكندية للتنمية لدعم صندوق مبادرات البيئة المصري ، الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٤/١٠/١٩٩٦ :

وعلى تصديق السيد/ رئيس الجمهورية بتاريخ ١١/٦/١٩٩٧ :

قرر:

(مادة وحيدة)

تنشر في الجريدة الرسمية مذكرة التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة كندا الخاصة بمشروع المساعدة الكندية للتنمية لدعم صندوق مبادرات البيئة المصري ،

الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٤/١٠/١٩٩٦

ويعمل بها اعتبارا من ١٨/٦/١٩٩٧

صدر بتاريخ ٢٩/١١/١٩٩٧

وزير الخارجية

عمرو موسى